له ان رحمتها رحمك الله وعطف هذا على ما قبله لانه
لبيان فايدته اذ الذبح بالة كالة لعذب الذبيحة
فراحتها ان تذبح بالة ماضية مريحة ومن ثم قال
صلى الله عليه وسلم من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين
اي فقد عرض نفسه لعذاب يجد فيه المالم الذبح
بغير سكين اي فقد عرض نفسه في اصل المشاركة
لظهور ان سائر عذاب الدنيا لا نسبة بينه وبين
اد بي عذاب الاخرة والذبيحة فعيلة بمعنى مفعولة
وتاوها للنقل من الوصفية الى الاسمية لان العرب
اذا وصفت بفعيل مؤنثا قالت امراة قتيل وعين
كحيل وشاة ذبيح فاذا حذفوا الموصوف اثبتوا
التا يقال قتيلة بني فلان وذبيحتهم لعدم دال
على التانيث حينيذ ويعرب حينيذ اسما مفعولا به
او نحوه لا صفة فاتضح ان التا للنقل من الوصفية
الى الاسمية رواه مسلم وهو قاعدة الدين العامة
فهو متضمن لجميعه لان الاحسان في النحل هو اتقانه
على مقتضى الشرع كما مر ثم ما يصدر عن الشخص من الافعال

مسلم موجبة ابي سريحة

اما

اما ان يتعلق بمعاشه وهو سياسة نفسه وبدنه
واهله واخوانه وملكه وباقي الناس وبمعاده وهو
الايمان الذي هو عمل القلب والاسلام الذي هو عمل
الجوارح فمن احسن في هذا كله واتى به على وقف
السداد والشرع فقد فاز بكل خير وسلم من كل ضير
ولكن دون ذلك خرط القتاد وبذل المهج وتقطع
الاكباد قال الخطابي ولما كان العلما ورثة الانبيا
ومما ورثوه منهم تعليم الناس الاحسان وكيفيته
والامر به الى كل شيء لهم الله الاشيا الاستغفار للعلما
مكافاة لهم على ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم ان العالم
يستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان
في جوف البحر انتهى الحديث

وهو الهدى اقتاد شهم صلب شوكة كالاتراه

حديث الثامن عشر

الثامن عشر عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله
عنه بضم الجيم فيهما وبتثليث ذال الاول وقيل بزيادة
ابن جندب وقيل جندب بن عبد الله وقيل جندب
ابن السكن وهكذا اختلف في جده وابي جده ومن
فوقهما وعلى كل فهو غفاري يجمع مع النبي صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)